

الإقرار الضريبي علي مجموع صافي دخل الأشخاص الطبيعيين

يشمل كل انواع الدخل

هذا الإقرار يعتبر ربطاً للضريبة ما لم يثبت بالمستندات عدم صحة أي من البيانات أو المعلومات الواردة به، لذلك يجب استيفاء كافة البيانات و الجداول الواردة بهذا الإقرار بدقة تجنباً لمطالبتك بإعادة كتابة إقرار جديد.

يلتزم كل ممول بتقديم هذا الإقرار إلي مأمورية الضرائب المختصة فيها عدا الحالات الآتية

- ١- إذا اقتصر دخله على المرتبات وما في حكمها .
- ٢- إذا اقتصر دخله على إيرادات الثروة العقارية و لم يتجاوز صافي دخله منها خمسة الاف جنيه في السنة .
- ٣- إذا اقتصر دخله على كل من المرتبات وما في حكمها و إيرادات الثروة العقارية و لم يتجاوز صافي دخله منها خمسة الاف جنيه سنوياً .

إسم الممول :

رقم التسجيل الضريبي:

رقم الملف الضريبي:

- ١- يحتوي هذا النموذج بالداخل علي إقرارات ضريبية منفصلة لكل من :
 - إيرادات المرتبات وما في حكمها.
 - إيرادات النشاط التجاري و الصناعي المؤيدة بحسابات.
 - إيرادات النشاط التجاري و الصناعي غير المؤيدة بحسابات.
 - إيرادات النشاط المهني او غير التجاري المؤيدة بحسابات.
 - إيرادات النشاط المهني او غير التجاري غير المؤيدة بحسابات.
 - إيرادات الثروة العقارية علي أساس حكومي .
 - إيرادات الثروة العقارية علي أساس فعلي .و يتعين عليك تحرير الإقرارات الخاصة بالإيرادات الداخلة في وعانك الضريبي مع بيانها علي نموذج الإقرار .
- ٢- بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها : مثل تغيير العنوان - إضافة فروع جديدة - تغيير التليفون الخ .
- ٣- يقدم الإقرار الضريبي قبل أول أبريل من كل سنة تالية لإنهاء الفترة الضريبية عن السنة السابقة لها .
- ٤- احرص علي ان تحصل علي الصورة الكربونية لمخلص المستحقات الضريبية مختومة بخاتم المأمورية و متضمنة توقيعك و توقيع المحاسب و تاريخ تقديم الإقرار .
- ٥- يلتزم الممول بسداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار الضريبي في ذات يوم تقديمه بعد استئصال الضرائب المخصصة و الدفعات المقدمة و عوائدها و الضرائب المسددة بالزيادة من السنوات السابقة و الضريبة العقارية المسددة .
- ٦- للمصلحة حق توقيع حجز تنفيذي بقيمة ما يكون مستحقاً من الضرائب من واقع الإقرارات المقدمة من الممول إذا لم يتم أدائها في المواعيد القانونية ، دون حاجة الي اصدار مطالبة أو تنبيه بذلك و يكون إقرار الممول في هذه الحالة سند التنفيذ.
- ٧- إذا اعد الإقرار محاسب مستقل فعليه التوقيع على الإقرار مع الممول أو ممثله القانوني، و يجب أن يعتمد الإقرار من محاسب مقيد بجدول المحاسبين و المراجعين إذا تجاوز رقم الأعمال مليوني جنيه سنوياً .
- ٨- للمصلحة إجراء ربط تقديري للضريبة من واقع أية بيانات متاحة في حالة عدم تقديم الممول لإقراره الضريبي أو عدم تقديمه للبيانات و المستندات المؤيدة للإقرار .
- ٩- للمصلحة إخطار الممول و إجراء الفحص و تصحيح الإقرار أو تعديله و تحديد الإيرادات الخاضعة للضريبة إذا توافرت لديها مستندات تثبت عدم مطابقة الإقرار للحقيقة .
- ١٠- يلتزم الممول بأن يقدم الإقرار الضريبي خلال فترة الإعفاء الضريبي.

١١- يمكن مد ميعاد تقديم الإقرار مدة ستين يوما بناء على طلب يقدم إلى المأمورية قبل خمسة عشر يوما من تاريخ انتهاء المدة المحددة لتقديم الإقرار على أن يسدد مع الطلب الضريبة المستحقة من واقع تقدير الممول، وذلك دون أن يكون لامتداد الميعاد أثر على ميعاد سداد الضريبة أو استحقاق مقابل التأخير .

١٢- يستحق مقابل تأخير على :

أ - ما يجاوز مائتي جنيه مما لم يؤد من الضريبة الواجبة الأداء حتى لو صدر قرار بتقسيمها، وذلك اعتبارا من اليوم التالي لانتهاج الأجل المحدد لتقديم هذا الإقرار .

ب- ما لم يورد من الضرائب أو المبالغ التي ينص القانون على حجزها من المنع أو تحصيلها و توريدها للخزانة العامة، و ذلك اعتبارا من اليوم التالي لنهاية المهلة المحددة للتوريد طبقا لأحكام القانون، ويحسب مقابل التأخير المشار إليه على أساس سعر الائتمان و الخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على ذلك التاريخ مضافا إليه ٢٪ مع استبعاد كسور الشهر و الجنيه، ولا يترتب على التظلم أو الطعن القضائي وقف استحقاق هذا المقابل .

١٣- يعامل مقابل التأخير على المبالغ المتأخرة معاملة الضريبة المتعلقة بها، و يكون ترتيب الوفاء بالمبالغ التي تسدد للمصلحة استيفاء للالتزامات الممول على النحو الآتي :

١ - المصروفات الإدارية و القضائية .

٢ - مقابل التأخير .

٣ - الضرائب المحجوزة من المنع .

٤ - الضرائب المستحقة .

١٤- إذا تبين للمصلحة أحقية الممول في استرداد كل أو بعض الضرائب أو غيرها من المبالغ التي أدت بغير وجه حق ، التزمت برد هذه الضرائب و المبالغ خلال خمسة و أربعين يوما من تاريخ طلب الممول الاسترداد و الا استحق عليها مقابل تأخير على أساس سعر الائتمان و الخصم المعلن من البنك المركزي في الأول من يناير السابق على تاريخ استحقاق الضريبة مخصوما منه ٢٪ .

١٥- علي الممول تقديم إقرار ضريبي معدل إذا اكتشف خلال فترة تقادم دين الضريبة سهوا أو خطأ في الإقرار الأصلي ، و يعتبر الإقرار المعدل بمثابة الإقرار الأصلي إذا تم تقديمه خلال ثلاثين يوم من الموعد القانوني لتقديم الإقرار .

١٦- لا يجوز تقديم الإقرار المعدل إذا استخدم الممول أحد طرق التهرب الضريبي .

١٧- يعد تهربا تقديم الإقرار الضريبي السنوي على أساس عدم وجود دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أو بالاستناد إلي سجلات أو حسابات أو مستندات مصطنعة مع تضمينك بيانات تخالف ما هو ثابت لديك من دفاتر أو سجلات أو حسابات أو مستندات أخفيته و يعرضك للعقوبات الواردة بالقانون .

١٨- يجوز إرسال الإقرار الضريبي بالبريد بكتاب موصي عليه بعلم الوصول و تعاد الصورة الكربونية المختومة للممول بالبريد .

١٩- يجوز إرسال الإقرار الضريبي من خلال بوابة الحكومة الالكترونية بعد أن يقوم الممول بتسجيل نفسه و الحصول علي كلمة المرور السرية، و يجب أن يقدم الممول ما يفيد سداد الضريبة المستحقة من واقع الإقرار بإحدى وسائل الدفع الالكترونية المنصوص عليها في المادة (٨٢) من اللائحة.

٢٠- للمصلحة تصحيح الأخطاء الحسابية الواردة في الإقرار الضريبي و إخطار الممول بنتيجة التصحيح و إرفاق الشيك بالمبلغ المستحق للممول أو مطالبته بالفروق المستحقة عليه .

٢١- لا يجوز للمحاسب المستقل لدى اعتماده الإقرار إضافة اية تعليقات أو تحفظات بشأن نطاق اعتماد الإقرار سواء كتابة أو بوضع اختام أو إرفاق تقارير منفصلة و يتعين عليه اعتماد الإقرار في المكان المخصص لذلك.

٢٢- يجب الالتزام بكتابة الأرقام داخل المربعات المخصصة لذلك مع تقريب المبالغ لأقرب جنية.

مثال

										٣٥٢٢	✖
										٣٥٢٢	✔

٢٣- يجب التأشير بصفحة بيانات الإقرار ما إذا كان الإقرار أصلي أو إقرار معدل .

٢٤- مجموع صافي الدخل : يتم تحديد مجموع صافي الدخل من كافة المصادر المنصوص عليها بالمادة (٦) من القانون مع مراعاة أن يتم الجمع الجبري لصافي الدخل من النشاط التجاري أو الصناعي و الثروة العقارية في حالة المحاسبة عن الثروة العقارية علي أساس فعلي، و لا يتم خصم أية خسائر ناشئة عن هذا الجمع من صافي إيراد الثروة العقارية المحدد علي أساس حكمي .

٢٥- الشريحة الواردة بالمادة (٧) من القانون و قدرها خمسة آلاف جنيه يراعى عدم تكرار خصم هذه الشريحة في حالة خصمها من صافي إيراد المرتبات و إذا تبقى منها جزء لم يتم خصمه يخصم من أي إيراد آخر .

٢٦- يراعى أن تخصم الضريبة العقارية الأصلية المسددة في حدود ضريبة الدخل علي إيرادات الثروة العقارية وعلى أساس نسبة هذه الإيرادات إلي إجمالي صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة .

$$(\text{ضريبة الدخل} \times \frac{\text{صافي إيرادات الثروة العقارية}}{\text{صافي الإيرادات الخاضعة للضريبة}})$$

مثال :

إذا كان صافي إيرادات الثروة العقارية ١٢٠٠٠ جنية
و إجمالي الإيرادات الخاضعة للضريبة ٣٢٠٠٠ جنية
ضريبة الدخل ٣٣٠٠ جنية
يكون نصيب صافي إيرادات الثروة العقارية من الضريبة =

$$٣٣٠٠ \times \frac{١٢٠٠٠}{٣٢٠٠٠} = ١٢٣٧,٥ \text{ جنية}$$

٢٧- عند حساب الضريبة المستحقة يراعى الآتي :

يخصم من إجمالي الدخل الخاضع للضريبة مبلغ خمسة آلاف جنيه، و يتم حساب الضريبة علي المتبقي وفقا للاسعار الآتية:

الشريحة	سعر الضريبة	الضريبة المستحقة
ال ١٥٠٠٠ الأولى	١٠٪	١٥٠٠
ال ٢٠٠٠٠ التالية	١٥٪	٣٠٠٠
ما زاد عن ٣٥٠٠٠	٢٠٪

٢٨- إرشادات متعلقة بإيرادات المهن غير التجارية :

١- يراعى في حالة مزاوله النشاط المهني من خلال شركة أشخاص أو مشاركة مهنية ، يعد من الأشخاص الاعتبارية و يلتزم بتقديم الإقرار الضريبي الخاص بالأشخاص الاعتبارية .

٢- في حالة تحقق أي إيراد لأصحاب المهن الحرة من خلال بيع او استغلال حق من حقوق الملكية الفكرية مثل تركيبه دواء و يتم تصنيعها و بيعها من خلال شركة فإن ما يحصل عليه المهني في هذه الحالة يدرج ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٣- في حالة تحقق أرباح رأسمالية ناتجة عن بيع أي أصل من الأصول المستخدمة في مزاوله المهنة أو نتيجة التنازل عن الملكية أو جزء منها أو عائدات نقل الخبرة مثل التدريب أو الاستشارات لبعض مزاولي المهنة أو لأي جهة أخرى فيجب إدراج ما سبق ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٤- إذا كان لديك أي إيرادات أخرى بخلاف الإيراد من المرتبات و إيرادات من النشاط التجاري أو الصناعي أو النشاط المهني أو غير التجاري أو الثروة العقارية و يخضع للضريبة فيجب إدراجه ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة .

٥- يخصم المبلغ المدفوع و بما لا يجاوز ٣٠٠٠ جنية (ثلاثة آلاف جنية) سنويا مقابل ما يؤديه الممول إلي نقابته وفقا لنظامها الخاص بالمعاشات إلي جانب أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحة و مصلحة زوجته و أولاده القصر و لا يجوز تكرار خصم هذا المبلغ من أي دخل آخر للممول .

٦- في حالة إمساك الممول دفاتر و حسابات منتظمة مؤيدة بالمستندات يخصم من إجمالي الإيراد كافة التكاليف و المصروفات المتعلقة بالنشاط أيا كانت قيمتها و في حالة عدم إمساك دفاتر و حسابات منتظمة يخصم للممول ١٠٪ من إجمالي الإيراد مقابل جميع التكاليف و المصروفات.

٧- لا يجوز ترحيل الخسائر إلا إذا كان لدي الممول دفاتر و حسابات منتظمة .

٨- يعفى من الضريبة كل ممول عما يحققه من إيرادات لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ مزاوله المهنة و تخفض هذه المدة إلي سنة واحدة لمن مضي على تخرجه أكثر من خمسة عشر عاما .

٢٩- إرشادات متعلقة بإيرادات الثروة العقارية :

١ - يتم توضيح صفة المالك حيث يعتبر الممول و زوجه و اولاده القصر حائزا واحدا للغراس و تحدد الإيرادات بأسمه ما لم تكن الملكية قد آلت إلي الزوجة أو إلي الأولاد القصر عن غير طريق الزوج أو الوالد بحسب الأحوال .

٢ - القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي هي القيمة المتخذة أساسا لربط الضريبة على الأطنان الزراعية .

٣ - صفة الاستغلال لبيان إذا كان الممول مالكا للأرض أو مستأجرا لها .

* يتم تحديد القيمة الأيجارية للأراضي الزراعية وفقا لأحكام القانون رقم ١١٣ لسنة ١٩٣٩ أو أي قانون آخر .

* لا يتم إدراج إيرادات الاستغلال الزراعي للمساحات المعفاة وهي :

أ - ثلاثة أفدنة للمساحات المزروعة حدائق فاكهة .

ب - فدان واحد للمساحات المزروعة نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية .

ج - أية مساحة لمشاتل المحاصيل البستانية طالما كانت للمصلحة الخاصة للممول .

٤ - القيمة الإيجارية للعقار من واقع الكشف الرسمي عبارة عن القيمة الإيجارية المتخذة أساسا لربط الضريبة العقارية وفقا لأحكام القانون رقم ٥٦ لسنة ١٩٥٤ في شأن العقارات المبنية.

٥ - يشترط للمحاسبة على أساس فعلي بالنسبة لإيرادات الثروة العقارية ما يلي :

أ - أن تكون المحاسبة لجميع عقارات الممول المبنية و الأراضي الزراعية و الاستغلال الزراعي .

ب - أن يتقدم الممول بطلب للمحاسبة علي اساس فعلي في المدة المحددة لتقديم الإقرار الضريبي .

ج - أن يكون لدي الممول دفاتر و حسابات منتظمة.

إقرار أصلي ☐ إقرار معدل ☐

١٠١ مأمورية ضرائب

بيانات الممول

١٠٢ اسم الممول :

١٠٣ العنوان : رقم شارع مدينة

١٠٤ رقم التسجيل الضريبي :

١٠٥ رقم الملف الضريبي :

١٠٦ بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها : (٢)

الأوعية الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)

الأوعية

١٠١ صافي المرتبات و ما في حكمها (مرحل من بند ٢١٤)

١٠٢ صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي

(مرحل من بند ٣٣٧ في حالة المؤيد ، و بند ٤١٦ في حالة غير المؤيد)

١٠٣ صافي إيرادات (خسائر) النشاط المهني أو غير التجاري

(مرحل من بند ٥١٥ في حالة المؤيد ، و بند ٥١٣ في حالة غير المؤيد)

١٠٤ صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية

(مرحل من بند ٢١٩ في حالة المؤيد ، و بند ٢٢٧ في حالة غير المؤيد)

١٠٥ مجموع صافي الدخل [(١٠١) إلي (١٠٤)] (٢٤)

١٠٦ يخصم مبلغ خمسة الاف جنيه لا يستحق عليها ضريبة (٣٧)

١٠٧ الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٥) مخصوما منها (١٠٦)]

١٠٨ الضريبة المستحقة

يخصم التسديدات

١٠٩ الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة

١١٠ الضريبة الواجب استردادها عن عقود طويلة الأجل

١١١ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط تجاري أو صناعي)

١١٢ الدفعات المقدمة المسددة خلال العام و العائد المضاف

١١٣ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط مهني أو غير تجاري)

١١٤ قيمة الضرائب العقارية الأصلية المسددة (٢٦)

١١٥ إجمالي المبالغ المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات

١١٦ إجمالي التسديدات [مجموع من (١٠٩) الي (١١٥)]

١١٧ الرصيد : [(١٠٨) مخصوما منها (١١٦)] مدين/ دائن

١١٨ تم السداد ☐ نقداً ☐ بالشيك ☐ سداد الكتروني رقم : بتاريخ

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

توقيع الممول

إسم المحاسب

توقيع المحاسب

رقم القيد

المكتب التابع له المحاسب

تحريراً في:

الاسم :

التوقيع :

يوم	شهر	سنة

إقرار أصلي ☐ إقرار معدل ☐

١٠٠١ مأمورية ضرائب

بيانات الممول

١٠٠٢ اسم الممول :

١٠٠٣ العنوان : رقم شارع مدينة

١٠٠٤ رقم التسجيل الضريبي :

١٠٠٥ رقم الملف الضريبي :

١٠٠٦ بيانات أخرى يرغب الممول في إضافتها: (٢)

الأنواع الخاضعة ومقدار الضريبة المستحقة : التسوية (مدين / دائن)

الأنوعية

١٠١ صافي المرتبات و ما في حكمها (مرحل من بند ٢١٤)

١٠٢ صافي أرباح (خسائر) النشاط التجاري أو الصناعي

(مرحل من بند ٣٣٧ في حالة المؤيد ، و بند ٤١٦ في حالة غير المؤيد)

١٠٣ صافي إيرادات (خسائر) النشاط المهني أو غير التجاري

(مرحل من بند ٥١٥ في حالة المؤيد ، و بند ٥١٣ في حالة غير المؤيد)

١٠٤ صافي إيرادات (خسائر) الثروة العقارية

(مرحل من بند ٢١٩ في حالة المؤيد ، و بند ٢٢٧ في حالة غير المؤيد)

١٠٥ مجموع صافي الدخل [(١٠١) إلي (١٠٤)] (٢٤)

١٠٦ يخصم مبلغ خمسة الاف جنيهه لا يستحق عليها ضريبة (٣٧)

١٠٧ الوعاء الخاضع للضريبة [(١٠٥) مخصوما منها (١٠٦)]

١٠٨ الضريبة المستحقة

يخصم التسديدات

١٠٩ الرصيد الدائن السابق المسدد بالزيادة

١١٠ الضريبة الواجب استردادها عن عقود طويلة الأجل

١١١ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط تجاري أو صناعي)

١١٢ الدفعات المقدمة المسددة خلال العام و العائد المضاف

١١٣ الخصم و التحصيل تحت حساب الضريبة (نشاط مهني أو غير تجاري)

١١٤ قيمة الضرائب العقارية الأصلية المسددة (٢٦)

١١٥ إجمالي المبالغ المستقطعة تحت حساب ضريبة المرتبات

١١٦ إجمالي التسديدات [مجموع من (١٠٩) الي (١١٥)]

١١٧ الرصيد : [(١٠٨) مخصوما منها (١١٦)] مدين/ دائن

١١٨ تم السداد ☐ نقداً ☐ بالشيك ☐ سداد الكتروني رقم : بتاريخ :

بنك / مكتب بريد

إقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات الواردة بالإقرار الضريبي صادقة وأمانة طبقاً لحجم الأعمال والإيرادات المحققة خلال العام ومن واقع الدفاتر والمستندات المؤيدة لذلك، كما أقر بعلمي التام بالجزاءات والعقوبات الواردة بالقانون في حالة مخالفة بيانات الإقرار الضريبي المقدم للحقيقة، وأن الإقرار الضريبي تم إعداده وفقاً لأحكام قانون الضريبة على الدخل ولائحته التنفيذية.

توقيع الممول

إسم المحاسب

توقيع المحاسب

رقم القيد

المكتب التابع له المحاسب

تحريراً في:

الاسم :

التوقيع :

الإيرادات الخاضعة للضريبة

* يشمل إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة كافة ما يستحق للممول من الإيرادات الواردة بالمادة (٩) من القانون مثل الأجور و المكافآت و الحوافز و العمولات و المنح و الأجور الإضافية و البدلات و الحصص و الأنصبة في الأرباح و المزايا النقدية و العينية بأنواعها .
* لا يدخل ضمن الإيرادات الواردة بهذا الإقرار الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها التي يتم الحصول عليها من غير جهة العمل الأصلية و خضعت للضريبة بسعر قطعي ١٠ ٪ .

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
		٢٠١	الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر .
		٢٠٢	الإيرادات عن الأعمال المؤداة في الخارج و دفع مقابلها من مصدر في مصر.
		٢٠٣	الإيرادات عن الأعمال المؤداة في مصر و دفع مقابلها من مصدر أجنبي .
		٢٠٤	مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة في شركات القطاع العام و قطاع الأعمال العام من غير المساهمين .
		٢٠٥	مرتبات و مكافآت رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين في شركات الأموال مقابل العمل الإداري يراعى إلا يتضمن هذا البند قيمة ما يحصل عليه رؤساء و أعضاء مجالس الإدارة و المديرين من مكافآت العضوية و بدلاتها .
		٢٠٦	المستحق عن العام من متجمد المرتبات و الأجور و ما في حكمها . يراعى عند إدراج هذا البند ألا يدخل في هذه الإيرادات سوى الإيرادات التي تستحق عن السنة المالية التي يعد عنها الإقرار الضريبي .
		٢٠٧	إجمالي الإيراد الخاضع للضريبة * [مجموع بند أو أكثر من البنود من (٢٠١ إلى ٢٠٦)]

*إذا كنت ممن يحصلون علي مزايا عينية خاضعة للضريبة مثل سيارات الشركة أو وثائق التأمين أو الهواتف المحمولة ألخ يتعين عليك الحصول علي بيان بقيمة هذه الميزة من جهة العمل و إضافتها إلي الإيرادات الخاضعة للضريبة وفقا لطبيعة الإيرادات الموضحة بالجدول عاليه .

			<u>يخصم الإعفاءات</u> <u>الإعفاءات بموجب قوانين خاصة</u> (مجموع البنود من ٢٠٨ / ١ إلى ٢٠٨ / ٣) * ٢٠٨ / ١ - علاوات خاصة مضافة إلي المرتب * ٢٠٨ / ٢ - علاوات خاصة غير مضافة إلي المرتب * ٢٠٨ / ٣ - إيرادات أخرى معفاة بقوانين خاصة
		٢٠٨	
		٢٠٩	الإعفاء الشخصي و قدرة أربعة آلاف جنيه في السنة (بنسبة المدة)

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		اشتراقات التأمين الإجتماعية أو أقساط الادخار
		ويمثل هذا البند قيمة الاشتراكات التي يتحملها الموظف مقابل الاشتراك في نظم التأمين الإجتماعي
		٢١٠
		الصافي = (٢٠٧) مخصوما منها
		٢١١ [(٢٠٩ + ٢١٠ + ٢٠٨)]
		اشتراقات العاملين في صناديق التأمين الخاصة ق٤ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر أو أقساط تأمين لأستحقاق معاش *
		* اشتراقات العاملين في صناديق التأمين الخاصة التي تنشأ طبقاً لأحكام قانون صناديق التأمين الخاصة الصادر بالقانون ٥٤ لسنة ١٩٧٥ وأقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته أو مصلحة الزوج أو الأولاد القصر المدفوعة لشركات خاضعة لقانون الإشراف و الرقابة علي التأمين رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ وأية أقساط تأمين لأستحقاق معاش تعفي من الضريبة بشرط ألا يزيد جملة ما يعفي للممول علي (١٥%) من صافي الإيراد أو ثلاث آلاف جنيه أيهما أكبر ولا يجوز تكرار إعفاء ذات الاشتراكات و الأقساط من أي دخل آخر منصوص عليه في المادة (٦) من القانون .
		٢١٢
		حصة العاملين من الأرباح التي تقرر توزيعها طبقاً للقانون
		يتم خصم هذه الحصة إذا تم إدراجها ضمن الإيرادات الخاضعة للضريبة الموضحة بعالیه .
		٢١٣
		صافي الإيراد قبل تطبيق حكم المادة (٧) من القانون [٢١١ مخصوما منها (٢١٣ + ٢١٢)]
		* خصم مبلغ خمسة آلاف جنيه الشريحة غير المستحق عليها ضريبة (٢٦)
		* لا يجوز إجراء المقاصة بين صافي الإيرادات من المرتبات و ما في حكمها و أية خسائر في النشاط التجاري أو الصناعي أو المهني أو إيرادات الثروة العقارية التي يتم تحديدها على أساس فعلي .
		٢١٤

إيرادات النشاط التجاري أو الصناعي للأشخاص الطبيعيين المؤيدة بحسابات

قائمة الإقرار التفصيلية

١ - بيانات قائمة الدخل

البند

٢٠٠٧

٢٠٠٦

صافي إيرادات للنشاط الصناعي والتجاري / الخدمي
(مرحل من البند ٧٠٢ من قائمة الدخل)

٣٠٠

تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد (مرحل من البند ٧٠٣ من قائمة الدخل)

٣٠١

مجموع الربح / (الخسارة) من قائمة الدخل (مرحل من البند ٧٠٤ من قائمة الدخل)

٣٠٢

الإيرادات الأخرى من قائمة الدخل

ويشمل أي إيرادات أخرى مثل الأرباح الرأسمالية، بيع المخلفات ، وأرباح إعادة التقييم وغيرها (مرحل من البند ٧٠٥ من قائمة الدخل)

٣٠٣

إجمالي المصروفات بما فيها المخصصات و الاحتياطات والاهلاكات
وضريبة الدخل و الضريبة المؤجلة

ويشمل إجمالي المصروفات المحملة على قائمة الدخل والمتضمنة المصروفات التمويلية والمصروفات العمومية والإدارية (مثل الأجور والمرتببات، الانتقالات، المياه، الكهرباء) والمصروفات الأخرى المحملة على قائمة الدخل كالمخصصات والاحتياطات والاهلاكات (بخلاف المخصصات و الاهلاكات المدرجة بتكلفة المبيعات) وفروق التقييم المدينة وغيرها

٣٠٤

صافي الربح المحاسبي / (الخسارة المحاسبية)
(مرحل من البند ٧١٢ من قائمة الدخل)

٣٠٥

٢ - يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من
الخسائر المحاسبية الآتيمبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وتعد من الإيرادات الخاضعة للضريبة
المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وتم تحويلها مباشرة الي حقوق الملكية
بالميزانية وفقاً لمعايير المحاسبية المصرية
(مرحل من الجدول رقم ١٠١)

٣٠٦

قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية أو المعنوية المحملة على الحسابات
قيمة إهلاكات الأصول الثابتة المادية والمعنوية المملوكة للمنشأة والمحملة
على قائمة الدخل والمحسوبة وفقاً للأسس المحاسبية

٣٠٧

الخسائر الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول

* الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للمادة
(٢٦) من القانون.

٣٠٨

* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها بطريقة القسط
الثابت وفقاً للبندين (١)، (٢) من المادة (٢٥) من القانون.
(مرحل من الجدول رقم ١٠٣)

٣٠٩

الضريبة على الدخل المستحقة طبقاً للقانون والضريبة المؤجلة

قيمة الضريبة على الدخل المستحقة عن سنة الإقرار و الضريبة
المؤجلة (تدرج المبالغ في هذا البند بالموجب او بالسالب حسب الاحوال)
(مرحل من الجدول رقم ١١٦)

٣١٠

ما يزيد عن نسبة إل ٢٠٪ المستقطعة سنوياً لحساب الصناديق
الخاصةالزيادة عن نسبة ٢٠٪ من مجموع مرتبات و أجور العاملين السنوية
(مرحل من الجدول رقم ١١٤)

٣١١

ما يزيد عن ٣٠٠٠ جنيه من اقساط التأمين ضد عجز الممول او وفاته

٣١٢

التبرعات والإعانات المدفوعة لغير الحكومة

التبرعات و الإعانات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند [٧] من المادة
٢٣ من القانون
(مرحل من الجدول رقم ١٠٢)

٣١٣

الاحتياطات والمخصصات على اختلاف أنواعها

قيمة الإضافات الى المخصصات والاحتياطات التي تمت خلال العام سواء
المحملة على قائمة الدخل او الميزانية و التي لم تدرج بالبند ٣٠٦
(مرحل من الجدول رقم ١٠٤)

٣١٤

(تابع) قائمة الإقرار التفصيلية

٨

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	(تابع) يضاف إلى صافي الربح المحاسبي أو يخصم من الخسائر المحاسبية الآتي
			الغرامات والتعويضات والعقوبات المالية
		٣١٤	قيمة الغرامات والتعويضات والعقوبات المالية التي تتحملها الشركة نتيجة ارتكاب أحد تابعيها جناية أو جنحة عمديه.
			العوائد المدينة
		٣١٥	العوائد المدينة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف واجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ١٠٥)
		٣١٦	الديون المدعومة غير المستوفاة لشروط الخصم الديون المدعومة المحملة على قائمة الدخل والتي لا يتوافر فيها شروط اعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم. (مرحل من الجدول رقم ١٠٦)
		٣١٧	الرصيد السالب لأساس الإهلاك الرصيد السالب لأساس الإهلاك و يتمثل في الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافا إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها. (مرحل من الجدول رقم ١١٠)
			خسارة التعامل في أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية
		٣١٨	* خسائر التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المصرية في حالة إدراجها في قائمة الدخل * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أوراق مالية مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ١١٥)
		٣١٩	الخسائر المحتملة للعقود طويلة الأجل والتي لا تخص الفترة الضريبية والمدرجة في قائمة الدخل الخسائر التي تم إدراجها بقائمة الدخل خلال فترات تنفيذ العقد والتي لا تخص الفترة الضريبية. (مرحل من الجدول رقم ٨٠١)
		٣٢٠	إضافات أخرى إلى صافي الربح المحاسبي / خصومات أخرى من الخسارة المحاسبية (مرحل من الجدول رقم ١٠٧)
		٣٢١	الإجمالي [مجموع البنود من (٣٠٦) إلى (٣٢٠)]
		٣٢٢	إجمالي الربح الضريبي / (الخسارة الضريبية) [٣٢١ + ٣٠٥]
٢٠٠٦	٢٠٠٧		٣ - يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
			مبالغ لم تدرج ضمن قائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف واجبة الخصم
		٣٢٣	التكاليف واجبة الخصم والتي لم تدرج بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ١٠٨)
		٣٢٤	قيمة الإهلاكات الضريبية المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون إهلاكات الأصول المحسوبة طبقاً للنسب الواردة بالقانون متضمنة الإهلاك المعجل للآلات والمعدات المستخدمة في الإنتاج الصناعي (مرحل من الجدول رقم ١١٠)
		٣٢٥	الأرباح الرأسمالية و الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول * الأرباح الرأسمالية الناتجة من بيع الأصول التي تم حساب إهلاكها بطريقة أساس الإهلاك وفقاً لحكم المادة (٢٦) من القانون * الفروق الضريبية الناتجة عن بيع أصول يتم إهلاكها وفقاً للبندين (١) و(٢) من المادة (٢٥) من القانون (مرحل من الجدول رقم ١٠٣)

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	(تابع) يخصم من إجمالي الربح الضريبي / يضاف إلى إجمالي الخسارة الضريبية
			ديون معدومة تتوافر فيها شروط الخصم وتم خصمها من المخصص الديون المعدومة التي تم خصمها من المخصص ويتوافر فيها الشروط الواردة بالقانون لاعتبارها من التكاليف الواجبة الخصم (مرحل من الجدول رقم ١٠٦)
		٣٢٦	مخصصات سبق خضوعها للضريبة
			المخصصات السابق خضوعها للضريبة والتي أدرجت ضمن الإيرادات بقائمة الدخل (مرحل من الجدول رقم ١٠٩)
		٣٢٧	المستخدم من المخصصات لمواجهة تكاليف واجبة الخصم
			المستخدم من المخصصات خلال العام الذي يتوافر فيه شروط الخصم بشرط خضوع المخصص للضريبة عند تكوينه (مرحل من الجدول رقم ١٠٤)
		٣٢٨	الأرباح الناتجة عن التعامل في الأوراق المالية المقيدة بسوق الأوراق المالية المصرية
			* أرباح التعامل في الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية والمدرجة في قائمة الدخل
			* الفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية التي سبق اعتماد فروق إعادة التقييم لها (مرحل من الجدول رقم ١١٥)
		٣٢٩	خسائر العقود طويلة الأجل المنتهية خلال الفترة الضريبية والتي سبق ردها للوعاء
			الخسائر التي سبق ردها للوعاء في الفترات الضريبية السابقة وذلك للعقود طويلة الأجل المنتهية خلال الفترة الضريبية (مرحل من الجدول رقم ٨٠٢)
		٣٣٠	خصومات أخرى من إجمالي الربح الضريبي/إضافات أخرى إلى الخسارة الضريبية
		٣٣١	(مرحل من الجدول رقم ١١٢)
		٣٣٢	صافي الربح الضريبي / الخسارة الضريبية (المعدل)
			{ (٣٢٢) مخصوما منها مجموع (٣٢٣) إلى (٣٣١) }
			التبرعات و الإعانات المدفوعة
			يخصم من الوعاء الضريبي التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠/١١٠ من الربح السنوي الصافي المعدل.
		٣٣٣	(مرحل من الجدول رقم ١٠٢)
			الخسائر المرحلة
			يخصم من الوعاء الضريبي الخسائر المرحلة من سنوات سابقة بحد أقصى خمس سنوات.
		٣٣٤	(مرحل من الجدول رقم ١١١)
			لوعاء الضريبي ربح / (خسارة)
		٣٣٥	{ (٣٣٢) مخصوما منها (٣٣٣) + (٣٣٤) } وقبل أعمال حكم المادة ٧ من القانون
			الإعفاءات
			يخصم من الوعاء الضريبي الإعفاءات المقررة بقانون الضريبة علي الدخل أو بأي قوانين خاصة.
		٣٣٦	(مرحل من الجدول رقم ١١٣ الإعفاءات الضريبية)
		٣٣٧	صافي الوعاء الخاضع للضريبة
			هذا البند يملأ في حالة المنشآت التي لاتزال في فترة الإعفاء الضريبي
			(١) أوعية ضريبية مستقلة: إذا كانت نتيجة النشاط الواردة بالبند ٣٣٧ اعلاه أرباحاً معفاة تدرج الأوعية المستقلة بهذا البند.
		٣٣٨	(مرحل من الجدول رقم ١١٣ الإعفاءات الضريبية)
			(٢) الوعاء الضريبي في حالة وجود خسارة : إذا كانت نتيجة أى من الوعائين الواردين بالبندين ٣٣٧، ٣٣٨، خسارة ضريبية فيتم عمل مقاصة
		٣٣٩	

جدول رقم (١٠١) بيان المعاملات التي لا تدخل ضمن قائمة الدخل وفقا لمعايير المحاسبة المصرية و تعد من الإيرادات

[illegible]

يتم استيفاء هذا الجدول بالإيرادات التي لم تدرج بقائمة الدخل ويتم ترحيلها مباشرة إلى حقوق الملكية بالميزانية كما هو الحال في ارباح المنشأة عند تقييم إستثماراتها المتاحة للبيع على أساس القيمة العادلة ، أو فروق التقييم الدائنة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة أو الفروق الدائنة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تُدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من الإيرادات الخاضعة للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٦ في قائمة الإقرار التفصيلية) .

جدول رقم (١٠٢) بيان التبرعات و الإعانات												
بيان												
تبرعات محملة على قائمة الدخل تحليلها كما يلي :												
تبرعات للحكومة ووحدات الإدارة المحلية وأشخاص اعتبارية عامة (١)												
تبرعات للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية(٢)												
تبرعات لجهات أخرى(٣)												
١٠٢ الإجمالي (٣+٢) يرحل للبند ٣١٢ فى قائمة الاقرار التفصيليه												
إجمالى التبرعات والاعانات (٣+٢+١)												

يتضمن هذا الجدول بياناً بالتبرعات التي دفعتها المنشأة إلى الجهات المختلفة حتى يتم تحديد المعاملة الضريبية لها ويُراعى ما يلي:

- ١- يتم اعتماد التبرعات المدفوعة للحكومة ووحدات الإدارة المحلية والأشخاص الاعتبارية العامة بالكامل أيًا كان مقدارها ضمن التكاليف واجبة الخصم .
- ٢- يتم رد التبرعات المدفوعة لغير الجهات الواردة في البند ١ أعلاه (يرحل للبند رقم ٣١٢ في قائمة الإقرار التفصيلية) .
- ٣- ويتم بعد ذلك خصم التبرعات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهورة ولدور العلم والمستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي ومؤسسات البحث العلمي المصرية طبقاً لأحكام القوانين المنظمة لها بما لا يجاوز ١٠/١٠ من الربح المعدل ولا يجوز خصم أي مدفوعات لأي جهات أخرى (يرحل للبند رقم ٣٣٣ في قائمة الإقرار التفصيلية).

جدول رقم (١٠٣) الأرباح او الخسائر الرأسمالية والفروق الضريبية الناتجة عن بيع الأصول

أ أصول تخضع لأساس الإهلاك (م٢٦)

نوع الأصل	صافي القيمة الدفترية المحاسبية	ثمن البيع	الأرباح / الخسائر الرأسمالية

١٠٣ الإجمالي

ب أصول تخضع للإهلاك بنظام القسط الثابت بنود [١] ، [٢] (م٢٥)

نوع الأصل	الأرباح (الخسائر الرأسمالية)		فروق تضاف الى صافي الربح	فروق تخصم من صافي الربح
	بقائمة الدخل	المحتسبة لأغراض الضريبة		

١٠٤ إجمالي الفروق الضريبية

أ اصول تخضع لاساس الاهلاك (مادة ٢٦)

يتم إضافة الخسائر الرأسمالية أو خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع الأصول الثابتة الواردة بالبند [٣] من المادة (٢٥) من القانون التي يتم احتساب إهلاكها طبقاً للمادة (٢٦) من القانون إلى الوعاء الخاضع للضريبة لعدم الاعتداد بها ربحاً أو خسارة وفقاً لحكم المادة (١٧) من القانون.

فمثلاً: إذا تم بيع أصل رأسمالي بمبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه وكانت قيمته الدفترية ١٢,٠٠٠ جنيه، ففي هذه الحالة تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢,٠٠٠ جنيه، ولما كانت هذه الخسارة يتم معالجتها ضمن نظام أساس الإهلاك لذلك يتعين استبعادها من التكاليف الواردة بقائمة الدخل وذلك عن طريق إضافتها إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٨ من قائمة الإقرار التفصيلية)، ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة للأرباح الرأسمالية للأصول المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) من القانون (يرحل للبند رقم ٣٢٥ من قائمة الإقرار التفصيلية).

ب اصول تخضع للاهلاك بنظام القسط الثابت (بند ١، ٢٠ من المادة ٢٥)

يتضمن هذا الجدول قيمة الفرق بين الارباح /الخسائر الرأسمالية التي تظهر بقائمة الدخل و بين تلك المحتسبة للأغراض الضريبية و الناتجة عن بيع الأصول التي يتم إهلاكها بنظام القسط الثابت طبقاً للبندين (١) (٢) من المادة (٢٥) من القانون.

فمثلاً: كما في المثال السابق تظهر بقائمة الدخل خسارة رأسمالية قيمتها ٢٠٠٠ جنيه بينما الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ١٥٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يضاف الفرق البالغ ٥٠٠ جنيه إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣٠٨ في قائمة الأقرار التفصيلية) أما إذا كانت الخسارة الرأسمالية المحتسبة للأغراض الضريبية قيمتها ٣٠٠٠ جنيه ففي هذه الحالة يخصم الفرق البالغ ١٠٠٠ جنيه من الوعاء الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٢٥ من قائمة الإقرار التفصيلية) ويتم تطبيق ذات المفهوم بالنسبة لفرق الأرباح الرأسمالية.

جدول رقم (١٠٤) بيان حركة المخصصات والاحتياطات

[illegible]

رصيد آخر الفترة	المحول الي بنود أخرى من الإحتياطيات	المرتد من الاحتياطي		تغذية الإحتياطي	رصيد أول الفترة	إسم الاحتياطي
						إجمالي الإحتياطيات (٢)

الإجمالي [(١) + (٢)] ١٠٥

يتضمن هذا الجدول بيان بإجمالي قيمة الإضافات والاستخدامات التي تمت على المخصص أو الاحتياطي ويراعى ما يلي:

١- يتم زيادة صافي الربح المحاسبي بقيمة الإضافات للاحتياطيات المحملة على الميزانية وكذلك الإضافات للمخصصات التي تمت خلال العام المحملة على قائمة الدخل أو الميزانية بحسب الأحوال بما في ذلك فروق تقييم المخصصات . (يرحل للبند رقم ٣١٣ في قائمة الإقرار التفصيلية)

٢- يتم خصم المستخدم من المخصصات والأحتياطيات الذي تتوافر فيه شروط التكاليف الواجبة الخصم أيا كان الغرض من الاستخدام بشرط سبق خضوع المخصص أو الاحتياطي للضريبة عند تكوينه. (يرحل للبند رقم ٣٢٨ في قائمة الإقرار التفصيلية)

ثانياً: الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم

- الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم (قرض أذون خزائنه) = $10\% - (7\% \times 2) = 14\% - 10\% = 4\%$
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{1}{10} \times 900,000 = 90,000$ ج

- الزيادة عن مثلي سعر الائتمان و الخصم (قروض أخرى) = $20\% - (7\% \times 2) = 20\% - 14\% = 6\%$
العوائد المدينة التي لا تعد من التكاليف واجبة الخصم طبقاً للبند ٤ من مادة ٢٤ = $\frac{6}{100} \times 800,000 = 48,000$ ج

ثالثاً - تسوية العوائد المدينة

جنيه
٢,١٠٠,٠٠٠

إجمالي العوائد المدينة خلال العام طبقاً لقائمة الدخل
يخصم منها: مبالغ لا تعد من التكاليف الواجبة الخصم وتضاف إلى الوعاء

العائد على قرض الشخص الطبيعي (م ٢٤ / ٥)	٤٠٠,٠٠٠
عوائد دائنة معفاة (أذون خزائنه) (م ٢٣ / ١)	٦٠٠,٠٠٠
الزيادة عن مثلي سعر الخصم والائتمان (م ٢٤ / ٤)	٣٠٠,٠٠٠
قروض أذون خزائنه	٦٠,٠٠٠
قروض أخرى	٢٤٠,٠٠٠

١,٣٠٠,٠٠٠
٨٠٠,٠٠٠

المبلغ المعتمد في الإقرار

٢٠٠٦	٢٠٠٧

جدول رقم (١٠٦) بيان الديون المعدومة

ديون معدومة محملة على قائمة الدخل لا تتوافر فيها شروط الخصم
(يرحل إلى البند ٣١٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)
ديون معدومة مخصومة من المخصصات وتتوافر فيها شروط الخصم
(يرحل إلى البند ٣٢٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يشمل هذا الجدول الآتي :

أولاً- الديون التي تم إعدامها وتحميلها على قائمة الدخل دون أن تتوافر فيها الشروط اللازمة لاعتبارها من التكاليف واجبة الخصم لأغراض حساب الضريبة وتتمثل هذه الشروط في تقديم المنشأة تقرير من أحد المحاسبين المقيدين بجدول المحاسبين والمراجعين يفيد توافر ما يلي:

- ١- أن يكون لدى المنشأة حسابات منتظمة.
- ٢- أن يكون الدين مرتبطاً بنشاط المنشأة.
- ٣- أن يكون قد سبق إدراج المبلغ المقابل للدين ضمن حسابات المنشأة.
- ٤- أن تكون المنشأة قد اتخذت إجراءات جادة لاستيفاء الدين ولم تتمكن من تحصيله بعد ١٨ شهراً من تاريخ استحقاقه.

ويعتبر من الإجراءات الجادة لاستيفاء الدين ما يلي:

- أ- الحصول على أمر أداء في الحالات التي يجوز فيها ذلك.
- ب- صدور حكم من المحكمة.
- ج- المطالبة بالدين في إجراءات الصلح الوافي.

يراعى بالنسبة لهذه الديون إضافتها إلى صافي الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣١٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)

ثانياً- الديون التي تم إعدامها وإدراجها خصماً من المخصص ضمن قيمة الاستخدام والتي تتوافر فيها الشروط اللازمة السابق الإشارة إليها ، ويراعى في هذه الحالة خصم قيمة هذه الديون المعدومة من صافي الربح المحاسبي في الإقرار الضريبي. (يرحل للبند رقم ٣٢٦ من قائمة الإقرار التفصيلية)

يبين هذا الجدول المبالغ التي لم تدرج بقائمة الدخل وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية وتعد من التكاليف الواجبة الخصم مثل فروق التقييم المدينة الناتجة عن تغيير السياسات المحاسبية كما هو الحال في الفروق الناتجة عن تغيير سياسة تسعير المخزون بالمنشأة أو الفروق المدينة الناتجة عن تصحيح الأخطاء المحاسبية التي تدرج ضمن حقوق الملكية وذلك كله بشرط أن تكون من التكاليف واجبة الخصم.

(يرحل للبند رقم ٣٢٣ في قائمة الاقرار التفصيلية)

يتضمن هذا الجدول قيمة المخصصات والإحتياطات السابق خضوعها للضريبة وتظهر ضمن الإيرادات بقائمة الدخل، ونظراً لاضافتها للوعاء الضريبي عند تكوينها لذلك يتم خصمها من صافي الربح.
(يرحل للبند رقم ٣٢٧ من قائمة الإقرار التفصيلية).

جدول رقم (١١٠) بيان الاصول الثابتة واهلاكاتها			
(أ) بيان الاصول الثابتة			
البيان	الاراضى والاصول الثابتة غير القابلة للإهلاك	الاصول القابلة للاهلاك	اجمالى الاصول الثابتة
رصيد أول المدة			
إجمالي الإضافات			
إجمالي الاستبعادات			
رصيد آخر المدة			

١١١ إجمالي الاهلاك الضريبي (٢+١)

يشمل الجزء الأول من هذا الجدول بياناً مجمعاً بأجمالي الأصول الثابتة متضمناً كل من قيمه الإراضى والأصول الثابتة غير القابلة للاهلاك وقيمته الأصول الأخرى القابلة للاهلاك .
بينما يشمل الجزء الثانى من الجدول كافة الإهلاكات التي تعتبر من التكاليف واجبة الخصم طبقاً لأحكام المواد (٢٥) ، (٢٦) ، (٢٧) من القانون ويراعى ما يلي:-

١- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول المنصوص عليها في البندين [١] ، [٢] من المادة (٢٥) من القانون على أساس طريقة القسط الثابت وبالنسب الواردة بهذه البنود مع مراعاة كلا من تاريخ اضافة أو استبعاد الاصل وتشمل هذه الأصول:

* تكلفة شراء المباني والمنشآت والتجهيزات والسفن والطائرات.

* المبالغ المدفوعة فعلاً مقابل شراء أو تطوير أو تحسين أو التجديد للأصول المعنوية كالتراخيص وحقوق الملكية الفكرية والاسم التجاري وحقوق النشر وغيرها.

٢- يتم حساب الإهلاكات الخاصة بالأصول الثابتة المنصوص عليها في البند [٣] من المادة (٢٥) وهى :

* الحاسبات الآلية ونظم المعلومات والبرامج وأجهزة تخزين البيانات .

* جميع أصول النشاط الأخرى مثل الآلات والمعدات والأثاث..... وغيرها.

ويراعى عند احتساب الإهلاك لهذه الأصول الآتى:

أ- تحدد القيمة القابلة للإهلاك، على أساس رصيد كل مجموعة أصول فى أول الفترة مضافاً إليه مشتريات الأصول وكافة الإضافات خلال العام كتكلفة نقل الأصل وتركيبه والعمرات التي تؤدى إلى إطالة العمر الإنتاجي للأصل مخصوماً منه قيمة بيع الأصول التي تم التصرف فيها أو التعويضات.

ب- لا يترتب على التصرفات فى هذه الأصول أو التعويضات عنها أية أرباح أو خسائر رأسمالية لأغراض حساب الضريبة لذلك روعي الآتى:

* إضافة الخسائر الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول إلى صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٠٨ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* خصم الأرباح الرأسمالية الناتجة عن بيع هذه الأصول من صافى الربح المحاسبي. (يرحل للبند رقم ٣٢٥ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* إذا كان رصيد الإهلاك سالباً [يمثل الرصيد السالب لأساس الإهلاك الفرق بين قيمة بيع الأصول الثابتة والتعويضات نتيجة هلاك أو الاستيلاء على الأصول المنصوص عليها في البند

(٣) من المادة (٢٥) من القانون عن كل من قيمة الأصول الثابتة أول الفترة الضريبية مضافاً إليها المشتريات والمصروفات الرأسمالية الخاصة بها لإجمالي الأصول الخاضعة للمادة

(٢٦)] يراعى إضافة هذا الرصيد السالب إلى الوعاء الخاضع للضريبة (يرحل للبند رقم ٣١٧ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

ج- الإهلاك المعجل: يجب استبعاد ٣٠٪ من تكلفة الآلات والمعدات المستخدمة فى الإنتاج الصناعي سواء كانت جديدة أو مستعملة وذلك في أول فترة ضريبية تم استخدامها خلالها.

د- يتم خصم إجمالي قيمة الإهلاكات (الإهلاك الضريبي + الإهلاك المعجل) من الربح الضريبي (يرحل للبند رقم ٣٢٤ فى قائمة الإقرار التفصيلية)

* بالنسبة للأصول التي تتضمن عوائد مرسلة (معلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية ، لأغراض حساب الإهلاكات الضريبية عند تحديد تكلفة الاصل يراعى الآتى :

١ - فى تطبيق احكام البند (١) من المادة ٢٣ ، البندين (٤ ، ٥) من المادة ٢٤ ، من القانون تتضمن العوائد المدينة قيمه العوائد المرسله (المعلاه على تكلفة الاصل) وفقاً لمعايير المحاسبة المصرية .

٢ - اذا زادت قيمه العوائد المدينة التى لا تعد من التكاليف واجبة الخصم وفقاً لاحكام البنود المشار اليها عن العوائد المدينة المحمله على قائمة الدخل ، تستبعد هذه الزيادة من تكلفة الاصل وذلك بما لا يجاوز قيمه العوائد المرسله .

جدول رقم (١١١) بيان الخسائر المرحلة عن السنوات الخمس السابقة على تاريخ تقديم الإقرار

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها

١١١ إجمالي الخسائر الواجب ترحيلها وتخضع من الوعاء للفترة الضريبية الحالية

* يبين في هذا الجدول موقف الخسائر المرحلة عن السنوات السابقة لكل سنة على حده .

* يتم استيفاء خانة المبالغ التي لم يتم ترحيلها لكل سنة على حده فيفرض أن الإقرار مقدم عن عام ٢٠٠٧ و أن الخسارة عن سنة ٢٠٠٤ مبلغ ١٠,٠٠٠ جنيه والمبلغ السابق ترحيله (عن السنوات ٢٠٠٥ و ٢٠٠٦) ٦,٠٠٠ جنيه فيكون المبين بالجدول على الوجه الآتي: -

السنة	صافي الخسارة	عدد سنوات الترحيل	المبالغ السابق ترحيلها	مبالغ لم يتم ترحيلها
٢٠٠٤	١٠,٠٠٠ جنيه	٢ سنة	٦,٠٠٠ جنيه	٤,٠٠٠ جنيه

بالنسبة للخسائر المرحلة عن السنوات قبل ٢٠٠٥ الخاضعة لأحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل يراعى الآتي:

* بالنسبة للسنوات التي أصبح فيها الربط نهائياً، يتم ترحيل الخسائر طبقاً لنموذج الربط النهائي للضريبة.

* بالنسبة للسنوات التي لم يصبح فيها الربط نهائياً، يجب احتساب الخسائر المؤكدة الواجب ترحيلها في ضوء أحكام القانون ١٥٧ لسنة ١٩٨١ المعدل بغض النظر عما ورد في الإقرارات الضريبية تجنباً للغرامات المقررة (يرسل للبند رقم ٣٣٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)

١١٢ مجموع الخصومات / الإضافات

إذا كان لدى الممول بنوداً لم ترد تفصيلاً بنود هذا الإقرار ويتعين خصمها من صافي الربح المحاسبي أو إضافتها إلى صافي الخسارة الضريبية من واقع قائمة الدخل يتعين بيانها تفصيلاً بهذا الجدول (يرحل للبند رقم ٣٣١ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (١١٣) بيان الإعفاءات الضريبية

بيان

أولاً : إعفاءات بموجب القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

١- الزيادة في العوائد الدائنة المعفاة أو غير الخاضعة للضريبة عن العوائد المدينة*

٢- عوائد السندات وصكوك التمويل على اختلاف أنواعها المقيمة في سوق الأوراق المالية المصرية التي تصدرها الدولة أو شركات الأموال .

٢- التوزيعات على أسهم رأس مال شركات المساهمة والتوصية بالأسهم .

٣- التوزيعات على صكوك الإستثمار التي تصدرها صناديق الإستثمار .

٤- العوائد التي يحصل عليها الممول عن الودائع وحسابات التوفير بالبنوك المسجلة في جمهورية مصر العربية ، وشهادات الإستثمار والإدخار والإيداع التي تصدرها تلك البنوك ، وعن الودائع وحسابات التوفير في صناديق البريد ، وعن الأوراق المالية وشهادات الإيداع التي يصدرها البنك المركزي .

ثانياً : إعفاءات بموجب قوانين خاصة

١-

٢-

٣-

٤-

٥-

٦-

٧-

* أي عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة احتسبت ضمن البند ١ من هذا الجدول لا يتم خصمها مرة أخرى.

بيانات متعلقة بالإعفاءات الضريبية

١ هل تتمتع المنشأة بالإعفاء الضريبي على أرباح الأشخاص الطبيعيين؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي :

أ سبب الإعفاء

ب تاريخ موافقة الجهة المختصة

يوم	شهر	سنة

د تاريخ نهاية الإعفاء

ج تاريخ بداية الإعفاء

يوم	شهر	سنة

يوم	شهر	سنة

٢ هل تتمتع المنشأة بإعفاء نسبة من الأرباح مقابل الزيادة في رأس المال؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي:

أ نسبة الإعفاء

ب اساس احتسابها

ج تاريخ بداية الإعفاء

د تاريخ نهاية الإعفاء

يوم	شهر	سنة

يوم	شهر	سنة

٣ هل تمارس المنشأة نشاطاً خدمياً خارج المجتمعات العمرانية خلال فترة الإعفاء الضريبي؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتية:

٢٠٠٦	٢٠٠٧
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايراد الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية

تكاليف الانشطة الخدمية خارج المجتمعات العمرانية

صافى الربح / الخسارة (١)

<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------

٤ هل تمارس المنشأة نشاطاً مخالفاً خلال فترة الإعفاء الضريبي؟ *

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ملء البيانات الآتية:

٢٠٠٦	٢٠٠٧
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايراد النشاط المخالف

تكاليف النشاط المخالف

صافى الربح / الخسارة (٢)

<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------

٥ هل لدى المنشأة ايرادات ودائع دائنة خلال فترة الاعفاء الضريبي؟

نعم ☐ لا ☐

إذا كانت الإجابة "نعم" ، رجاء ذكر الآتي

٢٠٠٦	٢٠٠٧
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>
<input type="text"/>	<input type="text"/>

بيان

ايرادات الودائع الدائنة (٣)

الاجمالى (١+٢+٣)
(يرحل للبند ٣٣٨ فى قائمة الاقرار التفصيليه)

<input type="text"/>	<input type="text"/>
----------------------	----------------------

يتم ترحيل اجمالى نتائج الأوعية الواردة بالأرقام ٣، ٤، ٥ إلى البند رقم ٣٣٨ فى قائمة الإقرار التفصيلية .

و يتم الربط عليها فى وعاء مستقل اذا كان الوعاء الضريبي أرباحاً معفاة، وفى حالة الخسارة يتم مراعاة وحدة الربط .

* لا تدخل ارباح بيع المخلفات ضمن الأوعية المستقلة .

القروض ومصادر التمويل للمنشأة

[illegible]

القروض والتمويل الممنوح من المنشأة للغير

[illegible]

٥٠٢ التكاليف غير واجبة الخصم

س هل تضمنت قائمة الدخل أي مما يلي:

بيان	نعم	لا
أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.	<input type="text"/>	<input type="text"/>
ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.	<input type="text"/>	<input type="text"/>
ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.	<input type="text"/>	<input type="text"/>

إذا كانت الإجابة (نعم) لأي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

بيان	معدل العائد	قيمة العوائد
أ عوائد مدينة على قروض معدلها يجاوز مثلي سعر الائتمان والخصم بالبنك المركزي.	<input type="text"/>	<input type="text"/>
ب عوائد مدينة مدفوعة لأشخاص طبيعيين غير خاضعين للضريبة أو معفيين منها.	<input type="text"/>	<input type="text"/>
ج عوائد دائنة معفاة أو غير خاضعة للضريبة.	<input type="text"/>	<input type="text"/>
الإجمالي		<input type="text"/>

٥.٣ المساهمات في شركات مقيمة

هل لدى المنشأة مساهمات في شركات مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

[illegible]

٥.٤ المساهمات في شركات غير مقيمة

**٣
س** هل لدى المنشأة مساهمات في شركات غير مقيمة؟

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي :

[illegible]

بالنسبة للمساهمات في شركات أجنبية غير مقيمة ، هل يتوافر أي شرطين من الشروط التالية في أي منها:

س ۴

- | | | | | | |
|----|--|-----|--------------------------|----|--------------------------|
| ١- | أن تكون مصر المقر الذي تتخذ فيه قرارات الإدارة اليومية للشركة | نعم | <input type="checkbox"/> | لا | <input type="checkbox"/> |
| ٢- | أن تكون مصر المقر الذي تنعقد به اجتماعات مجلس الإدارة | نعم | <input type="checkbox"/> | لا | <input type="checkbox"/> |
| ٣- | أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه ٥٠٪ على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة | نعم | <input type="checkbox"/> | لا | <input type="checkbox"/> |
| ٤- | أن تكون مصر المقر الذي يقيم فيه المساهمون الذين تزيد مساهمتهم عن ٥٠٪ من عدد الأسهم أو حقوق التصويت | نعم | <input type="checkbox"/> | لا | <input type="checkbox"/> |

في حالة الإجابة (نعم) حدد أسماء الشركات و أرقام أي من الشروط السابقة التي تنطبق عليها في الجدول التالي:

[illegible]

۵ س

پ



د

إذا كانت الإجابة (نعم) في أي من البنود بعاليه يجب ملء الجدول التالي:

[illegible]

الإتاوات: المبالغ المدفوعة أيا كان نوعها مقابل استعمال أو الحق في استعمال حقوق النشر الخاصة بعمل أدبي أو فني أو علمي بما في ذلك أفلام السينما، وأي براءة اختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو خطة أو تركيبة أو عملية سرية أو مقابل استعمال أو الحق في استعمال معدات صناعية أو تجارية أو علمية أو معلومات متعلقة بالخبرة الصناعية أو التجارية أو العلمية ، و تشمل الإتاوات جميع المبالغ التي تدفع مقابل تأجير المعدات الصناعية أو التجارية أو العلمية.

0.6

سہ

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي:

[illegible]

٥٠٦ التعاملات مع الأشخاص المرتبطة

٧
س هل لدى المنشأة تعاملات مع أشخاص مرتبطة ارتباطاً مباشراً؟

نعم



إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي (مع مراعاة التعريفات الواردة لاحقاً)

[illegible]

هل لدى المنشأة تعاملات مع اشخاص مرتبطة ارتباطاً غير مباشر؟

نعم

إذا كانت الإجابة "نعم" ، يجب ملء الجدول التالي (مع مراعاة التعريفات الواردة لاحقاً)

[illegible]

الشخص المرتبط:

كل شخص يرتبط بممول بعلاقة تؤثر في تحديد وعاء الضريبة بما في ذلك:

- ١- الزوج والزوجة والأصول والفروع.
- ٢- شركة الأموال والشخص الذي يملك فيها بشكل مباشر أو غير مباشر ٥٠٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو من حقوق التصويت.
- ٣- شركة الأشخاص والشركاء المتضامنون والموصون فيها.
- ٤- أي شركتين أو أكثر يملك شخص آخر ٥٠٪ على الأقل من عدد أو قيمة الأسهم أو حقوق التصويت في كل منها.

نوع التعامل:

- ١- شراء أصول ثابتة / خامات / منتجات تامة الصنع.
- ٢- تقديم أو الحصول على خدمات.
- ٣- التنازل أو الحصول على نشاط / عقود أو جزء منها.
- ٤- شراء/ بيع أو تبادل للاستثمارات في أوراق مالية.
- ٥- سداد / الحصول على عوائد.
- ٦- سداد / الحصول على إتاوات.

السعر المحايد:

السعر الذي يتم التعامل بمقتضاه بين شخصين غير مرتبطين أو أكثر، ويتحدد وفقا لقوى السوق وظروف التعامل.

طرق تحديد السعر المحايد:

- ١- طريقة السعر الحر المقارن.
- ٢- طريقة التكلفة الإجمالية مضافاً إليها هامش ربح.
- ٣- طريقة سعر إعادة البيع.
- ٤- طريقة من الطرق الواردة بنموذج منظمة التعاون الاقتصادي الأوربي OECD (اذكرها في الجدول).
- ٥- طريقة أخرى تم الاتفاق عليها مع الإدارة الضريبية (اذكرها في الجدول).

● ● ●

۹
س



نعم

الإجمالي

* اذكر المزايا العينية التي تمنحها المنشأة للعاملين؟

٢-	هل تقوم المنشأة بحجز الضريبة شهرياً وتوريدها في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٣-	هل قامت المنشأة بتقديم الإقرارات الربع سنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٤-	هل قامت المنشأة بحساب ضريبة المرتبات طبقاً لنموذج الحساب الوارد بالملحق (٢) بالكتاب الدوري رقم (١) لسنة ٢٠٠٥؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٥-	هل قامت المنشأة بتقديم التسوية السنوية في المواعيد القانونية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٦-	هل تقوم المنشأة بالتأمين الاجتماعي على جميع العاملين لديها ممن ينطبق عليهم قانون التأمينات الاجتماعية؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٧-	هل هناك عاملين مصريين بالمنشأة يعملون خارج مصر وتم تحميل مرتباتهم على قائمة الدخل بالمنشأة؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٨-	هل لدى المنشأة عاملين مصريين منتدبين من/ إلى جهات أخرى؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
٩-	هل لدى المنشأة مرتبات عاملين أجانب محملة على حساباتها؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>
١٠-	في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم ضريبة مرتبات منهم؟	نعم	<input type="checkbox"/>	لا	<input type="checkbox"/>

نعم	لا	١١- هل لدى المنشأة عاملين أجنب غير خاضعين لضريبة المرتبات تطبيقاً لأحكام اتفاقيات منع الازدواج الضريبي؟
عدد		١٢- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر عددهم خلال العام؟
نعم	لا	١٣- هل لدى المنشأة عاملين أجنب غير مقيمين طبقاً للمادة ١١ من القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ ؟
نعم	لا	١٤- في حالة الإجابة "نعم"، هل يتم خصم الضريبة على مرتباتهم و توريدها في مواعييدها القانونية؟
نعم	لا	١٥- هل لدى المنشأة نظام خيارات أسهم؟
نعم	لا	١٦- في حالة الإجابة "نعم" هل تقوم المنشأة بمنح أسهم للعاملين بقيمة تقل عن القيمة العادلة للسهم ؟
نعم	لا	١٧- هل يحصل العاملون على أرباح أو أنصبة من المنشأة ؟
القيمة		١٨- في حالة الإجابة "نعم"، اذكر قيمة الأرباح الموزعة.
نعم	لا	١٩- هل تقوم المنشأة بمنح مبالغ تحت حساب الأرباح أو الأنصبة خلال السنة ؟
نعم	لا	٢٠- هل لدى المنشأة لائحة/ نظام لمنح العاملين مكافآت ترك الخدمة؟

٢١- رجاء ملء الجدول الآتي:

الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد	الشهر	ضريبة المرتبات الشهرية المسددة	تاريخ التوريد
يناير		يوليو			
فبراير		أغسطس			
مارس		سبتمبر			
أبريل		أكتوبر			
مايو		نوفمبر			
يونية		ديسمبر			
الإجمالي					

٢٢- رجاء ملء الجدول الآتي بشأن الخصم تحت حساب الضريبة:

البيان	قيمة التعامل	نسبة الخصم	المبلغ المخصوم تحت حساب الضريبة
أولاً المسدد في يناير عن الفترة المنتهية في ١٢/٣١			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
ثانياً المسدد في ابريل عن الفترة المنتهية في ٣/٣١			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
ثالثاً المسدد في يوليو عن الفترة المنتهية في ٦/٣٠			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	
رابعاً المسدد في اكتوبر عن الفترة المنتهية في ٩/٣٠			
المشتريات		%٠,٥	
المقاولات و التوريدات		%٠,٥	
الخدمات		%٢	
الوكالة بالعمولة و السمسرة		%٥	
الخدمات المهنية من الأشخاص الطبيعيين		%٥	

يتم ملء بيانات الجدول السابق من واقع تعاملات المنشأة الخاضعة لنظام الخصم والتحصيل تحت حساب الضريبة ومن واقع ما ورد بنموذج (٤١) ضرائب

٢٣- رجاء ملء الجدول الآتى بشأن اجمالي الايرادات الواردة باقرارات ضريبة المبيعات الشهرية

لشهر	اجمالى الايرادات	تاريخ الاقرار الضريبي	لشهر	اجمالى الايرادات	تاريخ الاقرار الضريبي
يناير			يوليو		
فبراير			أغسطس		
مارس			سبتمبر		
ابريل			اكتوبر		
مايو			نوفمبر		
يونية			ديسمبر		
اجمالى الايرادات السنوية طبقاً لاقارات ضريبة المبيعات					

يُضَافُ إِلَيْهِ

A blank handwriting practice sheet with six rows of ten boxes each, designed for letter tracing and writing.

يخضم منه

[illegible]

اجمالى الايرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية

* يتضمن هذا الجدول تسوية الفروق بين اجمالي الايرادات السنوية طبقاً لما ورد بالاقارات الشهرية لضريبة المبيعات، وإجمالي الإيرادات الواردة بقائمة الدخل التفصيلية.

بحيث يضاف الى اجمالي إيرادات الاقارات البنود التي وردت بقائمة الدخل ولم ترد بالاقارات الشهرية ، بينما يخصم من اجمالي إيرادات الاقارات البنود التي لم ترد بقائمة الدخل ووردت بالاقارات الشهرية .

ويتم ذكر البنود التي نتجت عنها هذه الفروق مثل (المدفوعات المقدمة ، إيرادات سنوات سابقة، الاستخدام الشخصي، المشغولات الداخليه، والخصومات).

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	الأصول طويلة الأجل
		٦٠١	الأصول الثابتة
		٦٠٢	مشروعات تحت التنفيذ
		٦٠٣	الشهرة
		٦٠٤	الاستثمارات في شركات شقيقة و تابعة
		٦٠٥	أصول ضريبية مؤجلة
		٦٠٦	الأصول الأخرى
		٦٠٧	إجمالي الأصول طويلة الأجل (من ٦٠١ إلى ٦٠٦)
			الأصول المتداولة
		٦٠٨	المخزون
		٦٠٩	عملاء ومدينون وأوراق قبض
		٦١٠	حسابات مدينة لدى الشركات القابضة والتابعة والشقيقة
		٦١١	دفعات مقدمة
		٦١٢	استثمارات متداولة
		٦١٣	النقدية وما في حكمها
		٦١٤	إجمالي الأصول المتداولة (من ٦٠٨ إلى ٦١٣)
			الالتزامات المتداولة
		٦١٥	مخصصات
		٦١٦	بنوك سحب على المكشوف
		٦١٧	الموردون وأرصدة دائنة أخرى
		٦١٨	حسابات دائنة مستحقة للشركات القابضة والتابعة والشقيقة
		٦١٩	قروض قصيرة الأجل
		٦٢٠	الجزء المستحق خلال سنة من القروض طويلة الأجل
		٦٢١	التزامات ضريبية مؤجلة
		٦٢٢	إجمالي الالتزامات المتداولة (من ٦١٥ إلى ٦٢١)
		٦٢٣	رأس المال العامل (صافي الأصول أو الالتزامات المتداولة) (٦١٤ مخصوماً منها ٦٢٢)
		٦٢٤	إجمالي الاستثمار (٦٠٧ يضاف إليها ٦٢٣)
			يتم تمويله على النحو التالي:
			حقوق الملكية
		٦٢٥	رأس المال المدفوع
		٦٢٦	الاحتياطيات
		٦٢٧	أرباح (خسائر) مرحلة
		٦٢٨	أرباح (خسائر) العام قبل التوزيع
		٦٢٩	إجمالي حقوق الملكية (من ٦٢٥ إلى ٦٢٨)
			الالتزامات طويلة الأجل
		٦٣٠	قروض من البنوك
		٦٣١	قروض من شركات شقيقة
		٦٣٢	أخرى
		٦٣٣	إجمالي الالتزامات طويلة الأجل (من ٦٣٠ إلى ٦٣٢)

٧٠٠ قائمة الدخل التفصيلية
عن السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٠٧

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		٧٠١ إجمالي إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي (مرحل من الجدول ٧٣٠)
		يخصم
		مردودات المبيعات
		خصم مسموح به
		٧٠٢ صافي إيرادات النشاط الصناعي و التجاري / الخدمي (يرحل للبند ٣٠٠ من قائمة الإقرار التفصيلية)
		٧٠٣ تكلفة المبيعات / الحصول على الإيراد (مرحل من الجدول ٧٣١ أو الجدول ٧٣٢)
		٧٠٤ مجمل الربح / الخسارة (يرحل للبند ٣٠٢ من قائمة الإقرار التفصيلية)
		يضاف
		الإيرادات أخرى
		الأرباح الرأسمالية
		التعويضات
		الخصم المكتسب
		الديون المعدومة المحصلة
		عمولة البيع الدائنة
		أرباح إعادة تقييم العملات الأجنبية
		أرباح ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
		العوائد الدائنة
		عوائد معفاة
		عوائد خاضعة
		عوائد الأوراق المالية
		١ - مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية
		٢ - غير مقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية
		قيمة بيع المخلفات
		٧٠٥ إجمالي الإيرادات أخرى (يرحل للبند ٣٠٣ من قائمة الإقرار التفصيلية)
		يخصم
		مصروفات البيع و التوزيع
		م. إعلان و دعاية
		م. لف و حزم
		م. نقل للخارج
		عمولات
		خصم مسموح به
		ديون معدومة
		أخرى
		٧٠٦ إجمالي مصروفات البيع و التوزيع (يرحل للبند ٣٠٤ من قائمة الإقرار التفصيلية)

(تابع) قائمة الدخل التفصيلية

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند
		مصرفات إدارية وعمومية
		مصاريف تأسيس
		إيجارات
		إهلاكات الأصول الثابتة
		رسوم و ضرائب
		تبرعات و إعانات
		مخصصات
		مصرفات نثرية
		مكافأة ترك الخدمة
		مصرفات قضائية و تعويضات و غرامات و جزاءات
		مرتبات و أجور وما في حكمها
		مصاريف سفر و انتقال
		مصاريف تأمين
		مصاريف نور و مياه و تليفون و توكس و أدوات كتابية
		أتعاب مراجعة حسابات
		خسائر إعادة تقييم العملات الأجنبية
		خسائر بيع الأوراق المالية المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية
		خسائر بيع الأوراق المالية غير المقيدة في سوق الأوراق المالية المصرية
		خسائر ناتج تقييم الاستثمارات المتداولة
		ترميمات و إصلاحات
		أخرى
		٧٠٧ إجمالي مصرفات عمومية وإدارية (يرحل للبند ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)
		مصرفات تمويلية
		عوائد مدينة
		عمولة بنك
		خصم إصدار السندات
		٧٠٨ إجمالي المصرفات التمويلية (يرحل للبند ٣٠٤ في قائمة الإقرار التفصيلية)
		٧٠٩ صافي الربح / الخسارة (٧٠٤) + (٧٠٥)] مخصص منها (٧٠٦ + ٧٠٧ + ٧٠٨)
		يخصم
		٧١٠ ضريبة الدخل
		٧١١ الضرائب المؤجلة التي ينشأ عنها اصل / التزام
		٧١٢ صافي الربح / الخسارة بعد خصم ضريبة الدخل و الضرائب المؤجلة (يرحل للبند ٣٠٥

٢٠٠٦	٢٠٠٧	٧٣٠ جدول تحليل رقم الإيرادات
		بيان
		إيرادات النشاط
		مبيعات سلع مصنعة / خدمات بمعرفة المنشأة
		مبيعات سلع مشتراه / خدمات بغرض إعادة البيع
		إيرادات تشغيل أخرى غير متصلة بالنشاط الرئيسي
		عمولات
		مقابل خدمات أخرى (استشارات، تركيب،
		إتاوات
		أخرى
		الإجمالي (يرحل للبند ٧٠١ في قائمة الدخل)

٢٠٠٦	٢٠٠٧	٧٣١ جدول تحليل تكلفة الإنتاج/ المبيعات (للسنات الصناعى أو التجارى)
		بيان
		رصيد مخزون أول المدة
		يضاف
		المشتريات (مخصوماً منها الخصم المكتسب)
		يخصم
		رصيد مخزون آخر المدة
		يضاف
		مصروفات تشغيل أخرى
		أهلاكات متعلقة بتكلفة الإنتاج
		إتاوات
		مخصصات متعلقة بتكلفة الإنتاج
		تكلفة مشتريات بغرض البيع
		مرتبات وأجور
		أخرى
		تكلفة الإنتاج / المبيعات (يرحل للبند ٧٠٣ في قائمة الدخل)

[illegible]

يجب قراءة الإيضاحات والمثال التاليين قبل ملء الجداول ٨٠١، ٨٠٢، ٨٠٣ المتعلقة بالعقود طويلة الأجل:

- ١- طبقاً للمادة (٢١) من القانون تلتزم المنشأة بتحديد صافي الربح الضريبي عن جميع ما ترتبط به من عقود طويلة الأجل على أساس نسبة ما تم تنفيذه من كل عقد خلال الفترة الضريبية، ويعرف القانون هذه العقود بأنها عقود التصنيع أو التجهيز أو الإنشاء أو أداء الخدمات المرتبطة بها التي تنفذ لحساب الغير على أساس قيمة محددة ويستغرق تنفيذها أكثر من فترة ضريبية واحدة.
- ٢- يتم تطبيق طريقة نسبة الإتمام على العقود طويلة الأجل محددة القيمة وبالتالي فإنه لا يتم تطبيقها على كل من :
 - العقود قصيرة الأجل المنفذة بالكامل خلال الفترة الضريبية .
 - العقود طويلة الأجل غير محددة القيمة (مثل عقود التكلفة + نسبة)

ويتم تحديد صافي الربح لكل عقد من العقود طويلة الأجل بطريقة نسبة الإتمام كالتالي:

أولاً : تحديد الربح المقدّر للعقد خلال كل فترة ضريبية:

- ١- إجمالي الأرباح المقدرة للعقد = إجمالي قيمة العقد - إجمالي التكاليف المقدرة للعقد.
 - ٢- النسبة المئوية للإتمام خلال الفترة الضريبية =
$$\frac{\text{التكلفة الفعلية للأعمال المنفذة خلال الفترة الضريبية}}{\text{إجمالي التكاليف المقدرة للعقد}}$$
 - ٣- الربح المقدّر للفترة الضريبية = ناتج (١) x ناتج (٢).
- وبناء عليه يتم سداد الضريبة على الربح المقدّر خلال الفترة الضريبية.

ثانياً : تحديد نتيجة العقد في الفترة الضريبية التي ينتهي فيها تنفيذه:

الوعاء الضريبي / الخسارة الضريبية = (الإيرادات الفعلية-التكلفة الفعلية) - الأرباح المقدرة سابقاً.

وفي هذه الحالة يوجد احتمالان:

الاحتمال الأول: أن يكون الناتج موجباً (أي أن الربح الفعلي أكبر من أو يساوي الأرباح المقدرة السابق سداد الضريبة عليها)، وفي هذه الحالة يتم سداد الضريبة على الربح الناتج في هذه الفترة.

الاحتمال الثاني: أن يكون الناتج سالباً (أي أن الربح الفعلي أقل من الأرباح المقدرة السابق سداد الضريبة عليها)، وفي هذه الحالة يتم الآتي:

١- إذا كان نشاط الشركة يتضمن أكثر من عقد:

- أ- يتم إجراء مقاصة بين خسائر العقد وأرباح العقود الأخرى في الفترة الضريبية.
- ب- إذا لم تكف أرباح الفترة لاستغراق الخسارة فإنه يتم ترحيل الخسارة للخلف أي يتم خصم رصيد الخسارة من الأرباح المقدرة في الفترات الضريبية السابقة للعقد وبما لا يجاوز أرباح العقد عن تلك الفترات، وفي هذه الحالة يتم إعادة حساب الضريبة ويحق للممول استرداد الضريبة التي سدها بالزيادة في السنوات السابقة، مع الأخذ في الاعتبار أن ترحيل الخسائر للخلف يبدأ بالسنوات الأحدث فالأقدم .
- ج- إذا تجاوزت الخسائر الناشئة عن تنفيذ العقد الحدود الواردة في (أ) ، (ب) أعلاه يتم ترحيل رصيد الخسارة إلى السنوات التالية لمدة خمس سنوات.

٢- إذا كان نشاط المنشأة يتضمن عقداً واحداً :

يتم القيام بالخطوتين (ب)، (ج) أعلاه فقط.

ويجب مراعاة الآتي :

- ١- في حالة تغيير إجمالي قيمة العقد أو إجمالي التكاليف المقدرة للعقد خلال التنفيذ يتم إعادة احتساب كل من إجمالي الأرباح المقدرة ونسبة الإتمام في ضوء هذا التغيير.
- ٢- في حالة قيام الممول بإدراج قيمة الخسائر المحتملة في قائمة الدخل خلال أي فترة ضريبية سابقة على الفترة الضريبية التي ينتهي فيها تنفيذ العقد نتيجة تقديره لزيادة إجمالي التكلفة المتوقعة للعقد عن إجمالي الإيرادات المتوقعة منه يتم اعتماد الخسارة المحتملة التي تخص تلك الفترة الضريبية فقط ويتم رد الزيادة إلى الوعاء الضريبي ، وفي الفترة الضريبية التي ينتهي فيها تنفيذ العقد يتم خصم الخسائر المحتملة التي سبق ردها للوعاء بما لا يجاوز الخسائر الفعلية المحققة عن العقد .

مثال:

أولاً : الافتراضات :

منشأة لديها عقد طويل الأجل كالتالي:

- * إجمالي قيمة العقد ٩٥٠ مليون جنيه.
- * إجمالي التكاليف المقدرة ٨٥٠ مليون جنيه.
- * مدة العقد ٤ سنوات تبدأ في ٢٠٠٦ وتنتهي في ٢٠٠٩.

ثانياً : طريقة تحديد الأرباح / الخسائر :

١- $\text{الربح المقدر للعقد} = \text{إجمالي قيمة العقد} - \text{التكلفة التقديرية للعقد}$

٩٥٠ مليون - ٨٥٠ مليون = ١٠٠ مليون جنيه

المبالغ بالمليون جنيه

٢- تحديد الربح المقدر لكل فترة ضريبية :

السنة	التكلفة الفعلية	نسبة الإتمام	الربح المقدر للفترة
٢٠٠٦	٢٩٧,٥	$\frac{٢٩٧,٥}{٨٥٠} = ٣٥\%$	$٣٥ = ٣٥ \times ١٠٠$
٢٠٠٧	٢١٢,٥	$\frac{٢١٢,٥}{٨٥٠} = ٢٥\%$	$٢٥ = ٢٥ \times ١٠٠$
٢٠٠٨	١٢٧,٥	$\frac{١٢٧,٥}{٨٥٠} = ١٥\%$	$١٥ = ١٥ \times ١٠٠$

٣- نتيجة العقد في الفترة التي ينتهي فيها تنفيذه :

في الفترة الضريبية ٢٠٠٩ التي ينتهي فيها تنفيذ العقد توجد الاحتمالات التالية:

الاحتمال الأول: أن الربح الفعلي الإجمالي للعقد ١٢٠ مليون جنيه

وبالتالي يكون الربح الخاضع للضريبة في هذه الفترة = ١٢٠ - ٧٥ = ٤٥ مليون جنيه.

الاحتمال الثاني: أن الربح الفعلي الإجمالي للعقد ٩٠ مليون جنيه

وبالتالي يكون الربح الخاضع للضريبة في هذه الفترة = ٩٠ - ٧٥ = ١٥ مليون جنيه.

الاحتمال الثالث: أن الربح الفعلي الإجمالي للعقد ٧٠ مليون جنيه

وبالتالي تكون خسارة الفترة = ٧٥ - ٧٠ = (٥) مليون جنيه .

ويتم في هذه الحالة عمل مقاصة بينها وبين أرباح الفترة فإذا لم تكف يتم ترحيلها للخلف واسترداد الضريبة المسددة عليها في السنوات السابقة، ويبدأ الترحيل بعام ٢٠٠٨ ثم ٢٠٠٧ وهكذا.

الاحتمال الرابع: أن تكون النتيجة الإجمالية للعقد خسارة ١٠ مليون جنيه ولا توجد عقود أخرى خلال الفترة.

يتم استرداد الضريبة المسددة على أرباح العقد عن الأعوام ٢٠٠٦، ٢٠٠٧، ٢٠٠٨ وكذلك يتم ترحيل ١٠ مليون جنيه إلى السنوات اللاحقة بحد أقصى ٥ سنوات .

الإجمالي

يتضمن هذا الجدول بيانات العقود طويلة الأجل تحت التنفيذ خلال الفترة الضريبية للوصول إلى الربح المقدّر لكل عقد بطريقة نسبة الإتمام وكذلك الزيادة في الخسائر المحتملة المدرجة بقائمة الدخل والتي لا تخص الفترة الضريبية للعقود تحت التنفيذ (يرحل للبند رقم ٢١٥ في قائمة الاقرار التفصيلية)

جدول رقم (٨٠٢) العقود المنتهية خلال الفترة الضريبية

اسم العملية	الوعاء الضريبي	الخسارة المرحلة للخلف	الضريبة الواجبة الاسترداد	الخسارة المرحلة للأمام	الخسارة التي تخصم من الوعاء
* عقود طويلة الأجل					
* عقود قصيرة الأجل					
الإجمالي					

يتضمن هذا الجدول بيانات العقود المنتهية خلال الفترة الضريبية و يتم ملء الجدول كالآتي:

- ١- اسم العملية / العقد.
- ٢- الوعاء الضريبي: يمثل نتيجة كل عقد من العقود سواء طويلة الأجل أو قصيرة الأجل المنتهية خلال الفترة من ربح أو خسارة، ويكون الإجمالي هو ناتج المقاصة بين الربح والخسارة للعقود.
- ٣- الخسارة المرحلة للخلف: يمثل قيمة الخسارة التي يتم ترحيلها للخلف بالنسبة للعقود التي مازال لديها رصيد خسائر بعد عمل المقاصة مع الأرباح.
- ٤- الضريبة الواجبة الاسترداد: يمثل الضريبة المسددة في الفترات الضريبية السابقة والواجب استردادها بناء على ترحيل الخسائر للخلف (ويرحل الإجمالي إلى البند ١١٠ في ملخص المستحقات الضريبية).
- ٥- الخسارة المرحلة للأمام: يمثل الخسارة التي يتم ترحيلها للسنوات اللاحقة بعد عمل المقاصة والترحيل للخلف.
- ٦- الخسارة التي تخصم من الوعاء: يمثل الخسارة التي سبق ردها للوعاء الضريبي خلال الفترات الضريبية السابقة (يرحل الإجمالي للبند ٣٣٠ في قائمة الإقرار التفصيلية)

جدول رقم (٨٠٣) تحليل الإيرادات

بيان	القيمة
إيرادات العقود قصيرة الأجل و المنفذة بالكامل خلال الفترة الضريبية	
إيرادات العقود طويلة الأجل المنتهية خلال الفترة الضريبية	
إيرادات العقود طويلة الأجل تحت التنفيذ خلال الفترة (طبقاً لنسبة الإتمام)	
الإجمالي	

يتضمن هذا الجدول إيرادات الفترة الضريبية (ويرحل الإجمالي إلى البند ٧٠٢ من قائمة الدخل التفصيلية)

نوع النشاط :

مركز إدارة النشاط :

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
		٤٠١	أيام العمل في السنة
		٤٠٢	قيمة المبيعات / الإيرادات (اليومية بالجنيه)
		٤٠٣	قيمة المبيعات / الإيرادات (السنية بالجنيه) (٤٠٢ X ٤٠١) =
		٤٠٤	نسبة مجمل الربح
		٤٠٥	مجممل الربح السنوي = (٤٠٤ X ٤٠٣)
		٤٠٦	الإيجارات
		٤٠٧	أجور و مرتبات
		٤٠٨	نور و مياه
		٤٠٩	تليفون
		٤١٠	مصروفات أخرى
		٤١١	إجمالي المصروفات العمومية و الإدارية = المجموع من (٤٠٦) إلى (٤١٠)
		٤١٢	تبرعات حكومية أيا كان مقدارها
		٤١٣	اجمالي المصروفات = (٤١٢+٤١١)
		٤١٤	صافي الربح قبل خصم التبرعات
		٤١٥	<u>يخصم منه :</u> تبرعات و إعانات مدفوعة للجمعيات و المؤسسات الأهلية المصرية المشهورة و لدور العلم و المستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي و مؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠٪ من صافي ربح الممول .
		٤١٦	صافي الربح أو الخسارة = (٤١٤) مخصوما منها (٤١٥)

إيضاحات وبيانات متممة للاقرار

١ هل النشاط مسجل بمصلحة الضرائب علي المبيعات :
(ضع علامة ✓ للتحديد)

نعم	لا
-----	----

٢ إذا كانت إيرادات النشاط مبيعات
(ضع علامة ✓ للتحديد)

☐ جملة
 ☐ نصف جملة
 ☐ تجزئة

٣ إذا كان النشاط توريدات مرفق عدد (٢) كشف تحليلي يوضح بهما ما يلي :

- أ - مصادر الشراء - قيمة المشتريات - عناوين الموردين
ب - قيمة التوريدات لكل جهة - اسم و عنوان الجهة التي تم التوريد لها

٤ هل هناك جهات قامت بالخصم من المنبع خلال العام ؟
(ضع علامة ✓ للتحديد)

نعم	لا
-----	----

- إذا كانت الإجابة (نعم) مرفق كشف تحليلي بالمبالغ المخصومة من المنبع موضحا به:-
(الجهة التي قامت بالخصم - قيمة التعامل - قيمة الخصم - نسبة الخصم - نوع التعامل الوارد عليه الخصم)

- إيضاحات أخرى يرى الممول إضافتها :

كشف تحليلي خاص بنشاط التوريدات (أ)

[illegible]

[illegible]

كشف تحليلي خاص بالمبالغ المخصوصة من المنبع

3

[illegible]

المهنة :

المركز الرئيسي لمزاولة المهنة :

الفروع :

الإيرادات الخاضعة للضريبة

٢٠٠٦	٢٠٠٧	البند	
		٥٠١	إيرادات المهن الحرة و غيرها من المهن غير التجارية.
		٥٠٢	إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية.
		٥٠٣	عائدات التصرف في أية أصول مهنية (صافي الإيراد)
		٥٠٤	عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)
		٥٠٥	عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كلياً أو جزئياً (صافي الإيراد)
		٥٠٦	المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب
		٥٠٧	إيرادات أخرى
		٥٠٨	إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من (٥٠١ إلى ٥٠٧)
			يخصم إجمالي التكاليف و المصروفات اللازمة لمباشرة المهنة بدون التبرعات .
			و يشمل هذا البند المصروفات التي لم يجر العرف علي إثباتها بمستندات خارجية علي ألا تزيد عن ٧٪ من إجمالي المصروفات العمومية و الإدارية المؤيدة بمستندات خارجية
		٥٠٩	
		٥١٠	صافي الإيراد قبل خصم التبرعات = (٥٠٨ مخصوماً منها ٥٠٩)
			يخصم
			التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية و الأشخاص الاعتبارية العامة أو التي تؤول إليها بما لا يجاوز صافي الإيراد السنوي
		٥١١	
			التبرعات و الإعانات المدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية المصرية المشهرة و لدور العلم و المستشفيات الخاضعة للإشراف الحكومي و لمؤسسات البحث العلمي المصرية بما لا يجاوز ١٠٪ من صافي الإيراد السنوي
		٥١٢	
		٥١٣	صافي الإيراد بعد خصم التبرعات
			- المبالغ التي يؤديها الممول إلي نقابته و فقا لنظامها الخاص بالمعاشات (بند ٣)
			- أقساط التأمين علي الحياة و التأمين الصحي علي الممول لمصلحته و لمصلحة زوجته و أولاده القصر (بند ٤)
			[بشرط ألا يزيد جملة ما يعفى من البندين ٣ و ٤ من المادة (٣٣) من القانون علي ٣٠٠٠ جنيه سنوياً من الإيراد الخاضع للضريبة] .
		٥١٤	
		٥١٥	الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون

نموذج استرشادي مرفق بإقرار المهن غير التجارية

يمثل هذا الجدول نموذج بالمصروفات المتعارف عليها في المهن الحرة المختلفة وهو لا يمثل حصرا لهذه المصروفات و إنما يمكن إضافة أي مصروفات أخرى ما دامت لازمة لمزاولة المهنة و في جميع الأحوال يشترط أن يكون لدى الممول حسابات منتظمة

التكاليف و المصروفات اللازمة لمباشرة النشاط

ج مصروفات متخصصة لكل نشاط علي حدة

* خبر مثن

- ١ - أجور عمال يومية
- ٢ - فراشة و مطبوعات يدوية
- ٣ - إعلانات مزادات
- ٤ - أتعاب خطاط

* الأطباء

- ١ - مستلزمات طبية
- ٢ - أجور أطباء مساعدين
- ٣ - أفلام خام

* المهندسين

- ١ - تصوير رسومات هندسية
- ٢ - إعداد ماكيتات
- ٣ - برامج حاسب
- ٤ - أتعاب جسات
- ٥ - أجور رسامين (رسم هندسي)

* تسجيل براءات اختراع

- ١ - رسوم حكومية
- ٢ - أتعاب مراسلين

* المحاسبين

- ١ - دورات تدريبية
- ٢ - تعليم لغة

* الفنانين

- ١ - ملابس
- ٢ - إكسسوارات و مكياج
- ٣ - أجر لباس
- ٤ - إعداد سيناريو (تقطيع سيناريو)
- ٥ - أجر مدير أعمال و سكرتير
- ٦ - أجور موسيقيين

أ مصروفات ثابتة لجميع المهنيين

- ١ - الإيجار (مركز رئيسي - فروع)
- ٢ - الكهرباء (مركز رئيسي - فروع)
- ٣ - المياه (مركز رئيسي - فروع)
- ٤ - الغاز (مركز رئيسي - فروع)
- ٥ - أدوات كتابية
- ٦ - مطبوعات
- ٧ - الصيانة و الإصلاحات
- ٨ - مستلزمات كمبيوتر
- ٩ - إعلانات طلب وظائف
- ١٠ - تليفون النشاط
- ١١ - تليفون محمول
- ١٢ - تصوير مستندات
- ١٣ - أجور و مرتبات
- ١٤ - أتعاب مهنية
- ١٥ - سفر و إقامة (بالداخل - بالخارج)
- تذاكر - فواتير إقامة
- ١٦ - أبحاث و مؤتمرات
- ١٧ - اشتراكات و رسوم
- ١٨ - تأمين ضد الحريق / السرقة / خيانة الأمانة / نقل النقدية
- ١٩ - تأمين ضد أخطار المهنة
- ٢٠ - إيجار تخزين مستندات
- ٢١ - الإهلاكات
- ٢٢ - كتب و مراجع علمية

ب مصروفات غير مؤيدة مستنديا

- ١ - انتقالات بأذن صرف داخلية
- ٢ - إكراميات
- ٣ - صيانة دورية
- ٤ - بوفيه و نظافة
- ٥ - جرائد و مجلات
- ٦ - دمغات عادية و نقابية

المهنة :

المركز الرئيسي لمزاولة المهنة :

الفروع :

الإيرادات الخاضعة للضريبة

٢٠٠٦

٢٠٠٧

البند

٥٠١

إيرادات المهن الحرة و غيرها من المهن غير التجارية

٥٠٢

إيرادات بيع أو استغلال حقوق الملكية الفكرية

٥٠٣

عائدات التصرف في أية أصول مهنية (صافي الإيراد)

٥٠٤

عائدات نقل الخبرات (صافي الإيراد)

٥٠٥

عائدات التنازل عن مكاتب مزاولة المهنة كليا أو جزئيا
(صافي الإيراد)

٥٠٦

المبالغ المحصلة نتيجة لإغلاق المكتب

٥٠٧

إيرادات أخرى

٥٠٨

إجمالي الإيرادات = مجموع البنود من (٥٠١ إلى ٥٠٧)

٥٠٩

يخصم ١٠٪ من إجمالي الإيرادات لمقابلة التكاليف و
المصروفات اللازمة لمباشرة المهنة

٥١٠

صافي الإيراد قبل خصم التبرعات = (٥٠٨ مخصوما منها ٥٠٩)

يخصم

٥١١

التبرعات المدفوعة للحكومة و وحدات الإدارة المحلية و
الأشخاص الاعتبارية العامة أو التي تؤول إليها بما لا يجاوز
صافي الإيراد السنوي

٥١٢

التبرعات و الإعانات مدفوعة للجمعيات والمؤسسات الأهلية
المصرية المشهورة و لدور العلم و المستشفيات الخاضعة
للإشراف الحكومي و لمؤسسات البحث العلمي المصرية بما
لا يجاوز ١٠٪ من صافي الإيراد السنوي

٥١٣

الوعاء الخاضع للضريبة قبل تطبيق المادة (٧) من القانون

رجاء ملء الجدولين التاليين لممولي إيرادات المهن غير التجارية سواء المؤيدة أو غير المؤيدة بحسابات منتظمة

أولا : جدول شهري باستهلاك الكهرباء

الشهر	كيلووات / ساعة	الشهر	كيلووات / ساعة
يناير		يوليو	
فبراير		أغسطس	
مارس		سبتمبر	
أبريل		أكتوبر	
مايو		نوفمبر	
يونية		ديسمبر	
		الإجمالي	

'

[illegible]

٢ إيرادات الأستغلال الزراعي للمحاصيل البستانية

بيان نوع الاستغلال	المساحة			صفة المستغل (٣)	القيمة الإيجارية من واقع الكشف الرسمي (٢)
	س	ط	ف		
أ حدائق الفاكهة المنتجة يخصم منها : مساحة معفاة [ثلاثة أفدنة] إيرادات باقي المساحة					
			٣		
ب نباتات الزينة و الطبية و العطرية يخصم منها : مساحة معفاة [فدان واحد] إيرادات باقي المساحة					
			١		
ج مشاتل المحاصيل البستانية لكامل المساحة *					
إجمالي القيمة الإيجارية					
يخصم ٢٠٪ مقابل جميع التكاليف					
صافي الإيراد ٢١٦					

* ما لم تكن مشاتل المحاصيل البستانية للمصلحة الخاصة للممول .

[illegible][illegible]

بيان الوحدة و عنوانها	قيمة الإيجار الشهري	مدة الإيجار	إجمالي الإيجار

إجمالي قيمة الإيجار الفعلي	
يخصم ٥٠٪ مقابل جميع التكاليف	
صافي الإيراد	٢١٨
مجموع إيراد الثروة الحكمي = (٢١٨+٢١٧+٢١٦+٢١٥)	٢١٩

إيرادات الثروة العقارية
علي أساس الإيراد الفعلي
وفقا لحكم المادة (٤٠) من قانون الضريبة علي الدخل

<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٠	إجمالي الإيرادات الفعلية من الأراضي الزراعية (غير المزروعة بمحاصيل بستانية)
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢١	إجمالي الإيرادات الفعلية من الاستغلال الزراعي للمساحات المزروعة حدائق فاكهة بعد استبعاد إيراد مساحة ثلاثة أفدنة غير خاضعة للضريبة
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٢	إجمالي الإيرادات الفعلية من نباتات الزينة و النباتات الطبية و العطرية بعد استبعاد إيراد مساحة فدان واحد غير خاضعة للضريبة
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٣	إجمالي الإيرادات الفعلية من المساحة المزروعة مشاتل و محاصيل بستانية ما لم تكن للمصلحة الخاصة للممول
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٤	إجمالي الإيرادات الفعلية
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٥	إجمالي الإيرادات الفعلية عن جميع العقارات الزراعية و المبنية مجموع بند أو أكثر (البنود من ٢٢٠ إلى ٢٢٤)
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٦	<div> <div>يخصم منه :-</div> <div>التكاليف الفعلية</div> </div>
<div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> <div></div> </div>	٢٢٧	صافي الإيراد الخاضع للضريبة (٢٢٥ مخصوما منها ٢٢٦)

١ هل صدر للمنشأة خلال العام قرار من رئيس مصلحة الضرائب بشأن معاملات ضريبية ذات آثار ضريبية مؤثرة طبقاً لحكم المادة ١٢٧ من القانون.

إذا كانت الإجابة نعم رجاء ذكر الاتي

٢ رقم القرار و تاريخ صدوره

تاريخ صدوره:

رقم القرار:

٣ طبيعة المعاملة وقيمتها وتأثيرها على الوعاء الضريبي.

سنة				شهر		يوم	

٤ في حالة عدم الالتزام بالقرار المسبق الصادر من المصلحة برجاء ذكر المعالجة التي قمت بها وتأثيرها على الوعاء الضريبي وأسباب عدم الالتزام بالقرار.

